

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٢٠م² الكائنة بقرية الناصر - مركز ومدينة أبو المطامير - محافظة البحيرة - بالمجان، لصالح مديرية الأمن (إدارة الحماية المدنية)، لإقامة نقطة إطفاء عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠١٧ م).

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس/ شريف إسماعيل**

